مجلة المختار للعلوم الإنسانية 30 (1): 76-98، 2015

Research Article Open Access

الإرهاب أسبابه وسُبل علاجه

سالم سعد حسين إدريس

Doi: https://doi.org/10.54172/yswtz651

المستخلص : تتناول هذه الدراسة موضوع الإرهاب، وتحاول فهم أسبابه وسُبل علاجه، من خلال مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي. تسلط الدراسة الضوء على تأثير وسائل الإعلام في إلصاق التهمة بالإرهاب بالإسلام والمسلمين، وتبين أهمية تحديد مفهوم الإرهاب بدقة وتوضيح الصورة الحقيقية للإسلام. تهدف الدراسة أيضًا إلى تحديد الجذور التاريخية للإرهاب واستخلاص العوامل التي أدت إلى انتشاره، وتقديم سُبل فعالة لعلاج هذه الظاهرة.

الكلمات المفتاحية: الإرهاب - الأسباب - العلاج - الشريعة الإسلامية

The Causes and Solutions of Terrorism

Abstract: This study addresses the topic of terrorism and seeks to understand its causes and explore potential solutions, through a comparative analysis between Islamic Sharia and international law. The study highlights the influence of media in associating terrorism with Islam and Muslims, emphasizing the importance of accurately defining the concept of terrorism and clarifying the true image of Islam. Additionally, the study aims to identify the historical roots of terrorism and extract the factors that have contributed to its proliferation, while presenting effective means to address this phenomenon.

Keywords: Terrorism - Causes - Treatment - Islamic Sharia

The Author(s) 2023. This article is distributed under the terms of the Creative Commons Attribution 4.0 International License (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/) , which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium, provided you give appropriate credit to the original author(s) and the source, provide a link to the Creative Commons license, and indicate if changes were made.

مقدمة:

إن الحمد لله ... نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعـوذ بالله من شـرور أنفسنا وسيئات إعمالنا، من يهد الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي لـه، وأشـهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبدهُ ورسوله ε.

أما بعد،،

مما لا شك فيه أن قضية الإرهاب أصبحت الشـغل الشـاغل لكثـير من دول العـالم اليوم، فهي حديث الساعة الذي يسيطر على عقول الكثـير من رجـال القـانون الـدولي، والسياسيين، والعسكريين، والاقتصاديين، وصناع القرار، بل أصبح هذا الموضـوع يشـكل أرضـاً خصـبة للإعلام المُسـيس الـذي يسـعى من ورائه إلى بث سـمومه، وإلصـاق تهمة الإرهاب بمن أراد ومـتى أراد، وذلك وفقـاً للاتجـاه أو الدولة الـتي يتبعُها هـذا الإعلام وقد ظهر هذا بشكل جلي وواضح عندما قامت الـدول الكـبرى كالولايـات المتحـدة الأمريكية وغيرها من الدول الكبرى بإلصاق تهمة الإرهاب بالإسلام والمسلمين، زاعمة أن الإسـلام هو النواة الأولى لهـذا الإرهـاب، وسـوقت لهـذه الدعاية في العـالم من أجل إقنـاع الغـير بحقها في الـدفاع عن نفسـها ضد الإرهـاب، والـذي تسـعى من ورائـه، إلى السـيطرة والتغلغل داخل البلاد الإسلامية والعربية خاصة؛ لتحقيق مكاسب اقتصادية، واسـتراتيجية وعسكرية، تخدم مصالحها على المدى البعيد.

وبهذا التضليل أصبحت منظمة الأمم المتحدة تتأثر كثيراً مما تبثه وتنشـره وسـائل الإعلام الغربية إزاء مفهوم الإرهاب وإلصاقه بمن يروق لها إلصاقه به دونما ضابط يضبط معناه ويحدد مراميه، وهذا ما سنتناوله من خلال بيان الجذور التاريخية للإرهـاب، وتحديد مفهومه، وبيـان مدلولـه، وما صـحب ذلك من اختلاف وجهـات النظر حولـه، واسـتخلاص الأسـباب والعوامل الـتي أدت إلى انتشـاره، مع التطـرق إلى الآلية أو السُـبل الكفيلة لعلاجه.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هـذا البحث في كـون الإرهـاب يمثل ظـاهرة خطـيرة على الفـرد والمجتمـع، بل أصـبح خطـره يهـدد الكيـان الـدولي برمتـه، مما يتطلب الأمر اتخـاذ كافة الوسائل اللازمة التي من شأنها أن تحد من امتداد هـذا الخطـر، وهـذا مما يتطلب اتحـاد الجهود، وتسخير الإمكانيات المادية والمعنوية، وتفعيل دور المؤسسات الدينية والعلمية، ووسائل الإعلام؛ لإيضاح الصورة الحقيقة للإسـلام، وإبـراز أهم الأسـباب والـدوافع الـتي تؤدي إلى مثل هذا النوع من الجرائم.

أسباب اختيار البحث:

1- إشكالية عدم تحديد مفهوم دقيق لمعنى الإرهاب وجعله لفظ فضفاض، وما يترتب عليه من إطلاق لفظ الإرهاب على من لا يتصف بهذا الوصف، وبالمقابل تـرك من

ينطبق عليه وصف الإرهاب، هذا مما حذا بالباحث إلى اختيـار هـذا البحث؛ لكشف اللبس وإزالة اللغط حتى تتبين الأمور على حقيقتها.

2- الخلط الواضح بين مفهوم الإرهاب وبين ما يسعى الإسلام إلى تحقيقه من إرسـاء القيم والمبادئ السامية التي من شأنها تحقيق العدل والأمـان لكافة المجتمعـات، هذا الخلط تطلب دراسة مثل هذا الموضـوع؛ لإبـراز بـراءة الإسـلام من مثل هـذه الاتهامات، والتي لا تستند إلى دليل، وإنما لمجرد التشفي والانتقام.

إشكالية البحث:

تتمثل إشــكالية البحث في عــدم تصــور معــنى حقيقي وواضح للإرهــاب، فمن المعلوم أن هذا اللفظ أصبح يُفسر حسب التوجهات، وتباين المصـالح، واختلاف المعـايير والقيم بين الدول، فأصبح من الصعوبة بمكان ضبط معيار هذا المفهـوم وتحديد مدلولـه، مما يقتضي دراسة هذا الموضع ومحاولة الوقوف على الإشكاليات التي تتعلق به.

منهجية البحث:

تُعد المنهجية المعتمدة في هذه الدراسة منهجية وصفية تحليليــة، تعتمد على جمع المعلومات والحقائق، على أن تواكب هذه الدراسة الوصفية، محاولة تفسير المعلومـات التي تم جمعها وشرحها، وتحقيق الهدف المرجو من هذه الدراسة.

المبحث الأول
جذور الإرهاب التاريخية ومفهومه

المطلب الأول: الجذور التاريخية للإرهاب:

لقد ظهر الإرهاب وعُرِفَ منذُ القدم في المجتمعات القديمة إذ إن المتتبع للوثائق التاريخية يجد أن الإرهاب قد مارسته جماعات من شعوب متعددة، ففي مصر القديمة مثلاً دلت الدلائل على ممارسة الإرهاب بصفة دموية بين أحزاب الكهنة، وذلك بسبب الخلاف حول بعض الأفكار والمعتقدات السائدة آنذاك، وفي البلاد اليونانية أشارت آثار قديمة يرجع تاريخها إلى سنة (410) قبل الميلاد إلى العمليات الإرهابية التي كانت تهدد أمن البلاد، والمتمثلة في محاولات قلب نظام الحكم. ونفس الأمر كان في عهد الرومان، إذ اعتبرت السلطات الرومانية ما تقوم به الجماعات الإرهابية آنذاك من جرائم نوعاً من الحرب الذي يماثل الأعمال الحربية التي تشنها الدول من الخارج، ومن أقدم الأمثلة التاريخية التي يذكرها المؤرخون لتاريخ الإرهاب تلك الأعمال التي كانت تمارسها الحركة الإرهابية المعروفة بـ " السيكاريين "وهي طائفة دينية ظهرت في فلسطين ما بين (66-77) في القرن الأول الميلادي، ومن الأعمال الإرهابية التي كانت يقومون بها حرق الغلال، وإتلاف المحاصيل الزراعية، وتخريب تمديدات المياه في مدينة القدس، وقد كانت هذه الأعمال تُبارك من قبل رجال الدين المسيحيين[1]. وقد سجلت القرون الوسطى أيضاً أبشع صور الإرهاب والبطش متمثلة في محاكم التفتيش التي نصبها الباباوات في الأندلس للانتقام من المسلمين وكل من لا يدين بالولاء للكنيسة البابوية[2] .

ثم تطور الإرهاب في العالم واستفحل أمره في أوروبا وخاصة أيام الثورة الفرنسية ما بين عامي (1789م-1793م) إذ أطلق وصف الإرهاب لأول مرة على (روبسبير) ورفاقه، واللجنتين المشهورتين بلجنتي السلامة العامة والأمن العام، وقد وصف المؤرخون الأحداث المهولة التي اجتاحت فرنسا ابتداء من خريف 1793م بأنها بداية عهد الإرهاب المعاصر[3] ، إذ قام (روبسبير) ورفاقه مثل (سان جيست) و(كوثون) بحملة إعدامات رهيبة شملت كل أنحاء فرنسا، إذ قُدِّر عدد من أُعدِموا في الأسابيع الستة الأخيرة من عهد الإرهاب بحوالي 1366 مواطناً فرنسياً من الجنسين في باريس وحدها، وأربعين ألف منهم تم قطع رؤوسهم بواسطة المقصلة، كما تم اعتقال وسجن ثلاثمائة ألف آخرين[4].

وأما على مستوى المجتمع الإسلامي، فقد ابتلي المسلمون بجماعة إرهابية وطائفة ضالة، طالما أثارت الفتن، وجابت الأرض فساداً، وسفكت كثيراً من دماء المسلمين ألا وهي طائفة الخوارج، والتي كان أول خروج لها في عهد الخلفاء الراشدين، وكان على رأسها وحامل فكرها عبد الله بن سبأ اليهودي، بل كان قبل ذلك ذي

---

1 (?) حقيقة الإرهاب المفاهيم والجذور، مطيع الله بن دخيل الله الحربي، ص 18 وما بعدها، موقع الإسلام، شبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al.islam.com، نقلاً عن المكتبة الشاملة.

2 (?) مفاهيم الإرهاب والعنف واختلاف وجهات النظر حولها، محمد بن على الهرفي، نقلاً عن كتاب الإيمان والرد على أهل البدع، لعبد الرحمن بن حسن آل شيخ، بدون دار، بدون طبعة، بدون تاريخ، ص1.

3 (?) حقيقة الإرهاب المفاهيم والجذور، (المرجع السابق).

4 (?) الإرهاب المفهوم والأسباب وسبل العلاج، محمد الهواري، ص10 وما بعدها، موقع الإسلام، شبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al.islam.com، نقلاً عن المكتبة الشاملة.

الخويصرة الذي ظهر في عهد النبي ρ والذي كان أجدر به أن يحظى بفضل الصحبة لا أن يكون قائداً للمتأخرين من الخوارج.

وبهذا السرد التاريخي يتضح لنا جلياً أن الإسلام بريء مما يلبس به المغرضون والحاقدون من ربط الإرهاب بدين الإسلام، واتهامه به زوراً وبهتاناً وعدواناً، جراء ما يقوم به حفنة ظالمة مفسدة في الأرض ممن ينتسبون إلى الإسلام من أعمال إرهابية لا تمت للإسلام بصلة، قال تعالى }**وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ**{ (*سورة القصص*، الآية:77)، فالإسلام دين الوسيطة، والاعتدال، وهو دين العدالة والتسامح والسلم، والتعاون على البر والتقوى[5] .

المطلب الثاني: مفهوم الإرهاب:

الفرع الأول: معنى الإرهاب لغة:

للإرهاب معان عدة في لغة العرب، ولمعرفة جذور هذا المصطلح واستخدامه عند العرب يتطلب الأمر بيان معناه من الناحية اللغوية. فقد جاء في لسان العرب، أن الإرهاب مأخوذ من مادة رَهِبَ، بالكسر، يَرهَبُ رهْبَةً ورُهباً بالضم، ورَهَبَا بالتحريك: أي خاف، ورَهِبَ الشيء رهْباً، ورَهَبَا، ورْهِبَةً: أي خافه[6] يُقال: أرهبه واسترهبه: أخافه، وترهبه: توعده[7] ، والإرهابيون في المعجم الوسيط: "وصف يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف والإرهاب لتحقيق أهدافهم السياسية"[8]. والإرهابي في معجم اللغة العربية المعاصرة: "وصف يطلق على من يسلك سبيل العنف والإرهاب؛ لتحقيق أهداف سياسية أو خاصة"[9] .

ومن المعلوم أن المعجمات العربية القديمة قد خلت من كلمتي الإرهاب والإرهابي، باعتبارهما من الكلمات حديثة الاستعمال، ولم تعرفهما الأزمنة القديمة[10] .

ولا يختلف هذا المعنى كثيراً من حيث اللغة عما تقرره وتستعمله اللغات الأخرى الموجودة في القواميس غير العربية، فمن ذلك ما جاء في قاموس أكسفورد بأن كلمة " terrify" من معانيها أرهب، وكلمة "terrorist" تعني إرهابي"،وهو الشخص الذي يستعمل العنف لأغراض سياسية " وكلمة " "terrorism" يقصد بها الإرهاب إذ إن كلمة "terrorize" تعني:"أرهبرَّوع، سيطر بالإرهاب"[11].

---

5 (?) الإرهاب والعنف والتطرف في ميزان الشرع، محمد على إبراهيم، ص54، موقع الإسلام، شبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al.islam.com، نقلاً عن المكتبة الشاملة .

6 (?) لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، بدون تاريخ، 1/436 .

7 (?) القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، بدون طبعة، بدون تاريخ، ص118 .

8 (?) المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، تحقيق : مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، بدون طبعة، بدون تاريخ، ص376 .

9 (?) معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد، عالم الكتاب، الطبعة الأولى، 1429هـ-2008م، 2/949 .

10 (?) الإرهاب المفهوم والأسباب وسبل العلاج، (المرجع السابق)، ص5 .

11 (?) The: Oxford comprehensive English – Arabic, compiled, by: Joyce M. Hawkins, Academia, Beirut – Lebanon, 1998م-2000م, P.497.

وفي قاموس المورد فكلمة "terror" تعني : "رعب، ذعر، هول، كل ما يوقع الرعب في النفوس،... إرهاب، عهد إرهاب".وكلمة "terrorism" يقصد بها: "إرهاب، ذعر ناشيء عن الإرهاب"، أما كلمة " terrorist " فتعني: "الإرهابي"، وكلمة "terrorize" يقصد بها: "يُرهب، يروِّع، يكرهه على أمر بالإرهاب"[12] .

الفرع الثاني: الإرهاب اصطلاحاً:

يطلق الإرهاب في الاصطلاح على معاني عدة، غير أن هذه المعاني لا تحمل نفس الوجهة في بيانها للإرهاب، وهو ما سنبينه في هذا الفرع، وذلك ببيان الإرهاب في الاصطلاح الشرعي، وفي اصطلاح القانون الدولي، وما نتج عن هذا الأخير من اختلاف في وجهات النظر حول مفهوم الإرهاب.

أولاً: الإرهاب في الاصطلاح الشرعي:

قد ذهب أحد البحاث إلى القول: "لم أقف على تعريف لمصطلح الإرهاب لا في نصوص الشريعة، ولا في كلام أهل العلم من المفسرين والشراح"[13] . إلا أنه قد جاء لفظ "رهب" ومشتقاته في القرآن الكريم اثنتى عشرة مرة، وجميعها تدور حول معنى الخوف مع التحرز، والتعبد، والمبالغة في عبادة الله تعالى، والتخويف[14] ، ومن الآيات الكريمة في ذلك قوله تعالى: }**إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا**{ (*سورة الأنبياء*، الآية:90) ، وقوله تعالى: }**لَأَنتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِم مِّنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ**{ (*سورة الحشر*، الآية:13)، وقوله تعالى: }**وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لاَ تَعْلَمُونَهُمُ اللّهُ يَعْلَمُهُمْ**{ (*سورة الأنفال*، الآية: 60)، قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى }**تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ**{، ترهبون: أي تخافون}**بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ**{ أي من الكفار[15] .

أما في اصطلاح الفقهاء المتقدمين، فإنهم لم يعرفوا الإرهاب بالمعنى أو المفهوم المعاصر، باعتباره قد برز في العصر الحديث بمفهومه المعاصر، وعليه سنبين معنى الإرهاب وفقاً لأقوال المجامع الفقهية الإسلامية، والتي أشارت إلى معنى هذا المصطلح، فمن ذلك ما جاء في المجمع الفقهي بمكة المكرمة في دورته السادسة عشر عام 1422هـ بأن الإرهاب: "هو العدوان الذي يمارسه أفراد أو جماعات أو دول بغياً على الإنسان في دينه، ودمه، وعقله ، وماله، وعرضه، ويشمل صنوف التخويف، والأذى، والتهديد، والقتل بغير حق، وما يتصل بصور الحرابة، وإخافة السبيل، وقطع الطريق، وكل فعل من أفعال العنف أو التهديد، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم، أو حريتهم، أو أمنهم، أو أحوالهم للخطر، ومن صنوفه إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق والأملاك العامة أو الخاصة ، أو تعريض أحد الموارد الوطنية أو الطبيعية للخطر، فكل هذا من

---

12 (?) المورد، قاموس إنكليزي – عربي، منير البعلبكي، ص960 .

13 (?) الإرهاب والعنف والتطرف في الكتاب والسنة، رقية بنت محمد المحارب، ص4، موقع الإسلام، شبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al.islam.com، نقلاً عن المكتبة الشاملة .

14 (?) مفهوم الإرهاب تأسيساً على مفهوم الحرابة والبغي في الفقه الإسلامي، على بن عبد العزيز العمريني، مجلة العدل، بدون مجلد، العدد أربعة وثلاثون ربيع الأخر-1428ه، ص19 وما بعدها .

15 (?) تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، دار الفكر، بيروت – لبنان، بدون طبعة، 1401هـ، 2/323 .

صور الفساد في الأرض التي نهى الله I المسلمين عنها"[16] ، قال تعالى: }**وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ**{ (*سورة القصص*، الآية: 77)، ففي هذا التعريف نظرة شاملة لما يُعد من صور الإرهاب وأنماطه، ويقول سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ عن هذا التعريف: "هو من أمثل التعاريف في هذا الباب"[17] .

الحكم الشرعي للإرهاب:

قد جاء في بيان مكة المكرمة في الفقرة السادسة منه والصادر عن المجمع الفقهي الإسلامي في دورته السابعة عشر التي عقدت في مكة المكرمة بتاريخ (1424هـ- الموافق 2003م) بيان الحكم الشرعي للأعمال الإرهابية، ونصه ما يلي :"الحكم الشرعي في الأعمال الإرهابية من تخريب، وتهديد، وتفجيرات، من تفجير للمنشآت والجسور والمساكن الأهلة بسكانها الآمنين معصومي النفس والمال من المسلمين وغيرهم ممن أعطوا العهد والأمان من ولي الأمر بموجب مواثيق ومعاهدات دولية، وخطف الطائرات ... إلخ، هذه الممارسات تشمل عدد من الجرائم المحرمة التي تعد في شرع الإسلام من كبائر الذنوب، وموبقات الأعمال، وقد رتب الشارع الحكيم على مرتكبيها المباشرين لها، والمشاركين فيها تخطيطاً ودعما مالياً، وإمداداً بالسلاح والعتاد، وترويجاً إعلامياً يزينها ويعدها من أعمال الجهاد وصور الاستشهاد، كل ذلك رتب الشارع عليه عقوبات رادعة كفيلة بدفع شرهم ودرء خطرهم والاقتصاص العادل منهم، وردع من تسول نفسه سلوك مسلكهم"[18]، قال تعالى: }**إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ**{ (*سورة المائدة*، الآية: 33).

وقد صدر قرار لهيأة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية رقم (148) بتاريخ 1409هـ الذي جاء فيه "من ثبت شرعاً أنه قام بعمل من أعمال التخريب والإفساد في الأرض التي تزعزع الأمن بالاعتداء على الأنفس والممتلكات الخاصة أو العامة كنسف المساكن أو المساجد أو المدارس أو المستشفيات ... ومخازن الأسلحة، والمياه، والموارد العامة لبيت المال كأنابيب البترول ...فإن عقوبته القتل"[19] ؛ وذلك للأدلة القرآنية منها ما ذكر في آية الحرابة[20] ، "ولأن خطر هؤلاء الذين يقومون بالأعمال التخريبية وضررهم أشد من خطر وضرر الذي يقطع الطريق، فيعتدي على شخص فيقتله أو يأخذ ماله، وقد حكم الله عليه بما ذكر في آية الحرابة"[21] .

ثانياً: الإرهاب في اصطلاح القانون الدولي:

في الحقيقة لا يوجد حتى اليوم تعريف دقيق متفق عليه دولياً لمفهوم الإرهاب؛ وذلك لأسباب تتعلق بتباين المصالح، واختلاف المعايير والقيم بين الدول، بالإضافة إلى

---

16 (?) الجذور التاريخية لحقيقة الغلو والتطرق والإرهاب والعنف، على بن عبد العزيز بن الشبل، ص13، موقع الإسلام، شبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al.islam.com، نقلاً عن المكتبة الشاملة .

17 (?) مفهوم الإرهاب تأسيساً على مفهوم الحرابة والبغي في الفقه الإسلامي، (المرجع السابق)، ص30 .

18 (?) الإرهاب والعنف والتطرف في ميزان الشرع، (المرجع السابق)، ص44 .

19 (?) الإرهاب بين الشريعة والنظم المعاصرة، عبد الله بن إبراهيم العريفي، رسالة ماجستير، معهد الدراسات العليا، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية،، الرياض، 1419هـ -1998م، ص168 .

20 (?) أسباب ظاهرة الإرهاب، عبد الله بن محمد العمرو، بتصرف، ص8، موقع الإسلام، شبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al.islam.com، نقلاً عن المكتبة الشاملة .

21 (?) الإرهاب بين الشريعة والنظم المعاصرة، (المرجع السابق)، ص168 .

اختلاف الناس في فهمهم للأشياء وتفسيرها من ناحية، وتبعاً لأنظمة الدول والمجتمعات وقوانينها من ناحيةٍ أخرى، وقد حاول الكثير من أساتذة القانون والعلوم السياسية والأمنية وضع تعريف للإرهاب، فضلاً عن محاولة بعض المنظمات الدولية والإقليمية، ودول عدم الانحياز وضع تعريف لهذا المصطلح، إلا أن هذه الجهود لم تنجح في وضع تعريف موحد له، بحيث يضبط مضمونه ويحدد بدقة مدلوله[22]. وبناءً على ما تقدم سنبين بشيء من الإيجاز معنى الإرهاب في الموسوعات الدولية وكذلك عند بعض أشخاص القانون الدولي، والاتفاقيات والمؤتمرات الدولية.

عرَّفت الموسوعة العربية العالمية الإرهاب بأنه: "استخدام العنف أو التهديد به؛ لإثارة الرعب"[23] . وجاء في الموسوعة السياسية، الإرهاب: "هو استخدام العنف غير القانوني أو التهديد به بأشكاله المختلفة كالاغتيالات، والتعذيب، والتخريب، والنسف، بغية تحقيق هدف سياسي معين، مثل كسر روح المقاومة عند الأفراد، وهدم المعنويات عند الهيآت والمؤسسات، كوسيلة من وسائل الحصول على معلومات أو مال، أو بشكل عام استخدام الإكراه لإخضاع طرف مناوئ لمشيئة الجهة الإرهابية"[24] . وعَّرف "غرين" وهو أحد الاختصاصيين القانونيين الذين كتبوا في الإرهاب، عَّرفه بأنه: "عمل من أعمال العنف أو التهديد به، يمارس من قبل فاعل، للضغط على إدارة ما، أو دولة ما، أو أي مؤسسة أخرى، أو للحصول على تنازل منها"[25] . وعَّرفه الدكتور صباح كرم: "بأنه العمليات العنيفة المنسقة المادية والمعنوية التي تحوي نوعاً من القهر؛ بغية تحقيق غاية معينة"[26] .

أما على مستوى الاتفاقيات الدولية فمن ذلك الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب التي صدرت بالقاهرة سنة 1998م، والتي عَّرفت الإرهاب بأنه: "كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أياً كانت بواعثه أو أغراضه، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم بإيذائهم، أو تعريض حياتهم، أو حريتهم، أو أمنهم للخطر، أو إلحاق ضرر بالبيئة، أو بأحد المرافق أو الأملاك العامة أو الخاصة، أو احتلالها، أو الاستيلاء عليها، أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر"[27] .

وتعرَّفه لغة قرار الأمم المتحدة والصادر سنة 1999م، بأنه: "كل عمل إجرامي دون سبب وجيه، حيثما تم فعله، ومهما كان الفاعل فهو يستحق الشجب"[28].

وعَّرف المؤتمر الدولي الذي عقد تحت إشراف عصبة الأمم المتحدة سنة (1937م) من أجل عقد اتفاقية دولية لقمع ومنع الإرهاب، الجريمة الإرهابية: "بأنها

---

22 (?) الإرهاب مظاهره وأشكاله وفقاً للاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، محمد الحسيني مصيلحي، ص9، موقع الإسلام، شبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al.islam.com، نقلاً عن المكتبة الشاملة.، ومفهوم الإرهاب في الشريعة الإسلامية، هيثم عبد السلام محمد، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، الطبعة الأولى، 1426هـ- 2005م، ص19 . والإرهاب والعنف والتطرف في ميزان الشرع، (المرجع السابق)، ص 34.

23 (?) الإرهاب أسبابه ووسائل العلاج، الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ، مدار الوطن، الرياض- السعودية، الطبعة الثانية، 1431هـ- 2010م، ص18.

24 (?) مفهوم الإرهاب تأسيساً على مفهوم الحرابة والبغي في الفقه الإسلامي، (المرجع السابق)، ص17.، والإرهاب أسبابه ووسائل العلاج، (المرجع السابق)، ص17 وما بعدها.

25 (?) الإرهاب الدولي في المنظور الشرعي والقانوني وتمييزه عن المقاومة المشروعة، ماجد ياسين الحموي، مجلة جامعة الملك سعود، كلية العلوم الإدارية، الرياض - السعودية، المجلد الخامس عشر، العدد الثاني، 1423هـ-2003م، ص215.

26 (?) مفهوم الإرهاب في الشريعة الإسلامية، (المرجع السابق)، ص26.

27 (?) الإرهاب مظاهره وأشكاله وفقاً للاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، (المرجع السابق)، ص9 وما بعدها.

28 (?) الإرهاب والغلو، عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ص17، موقع الإسلام، شبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al.islam.com، نقلاً عن المكتبة الشاملة .

الأفعال الجنائية الموجهة ضد دولة ويكون الغرض منها أو يكون طبيعتها إثارة الفزع والرعب لدى شخصيات معينة، أو جماعات من الناس، أو لدى الجمهور"[29] .

وعرَّفته لجنة الخبراء العرب المنعقدة في تونس عام (1410هـ-1989م) بأنه: "فعل منظم من أفعال العنف أو التهديد به يسبب فزعاً أو رعباً من خلال أعمال القتل أو الاغتيال ... وغيرها؛ مما يخلق حالة من الرعب والفوضى والاضطراب، والذي يستهدف تحقيق أهداف سياسية سواء قامت به دولة أو مجموعة من الأفراد ضد دولة أخرى، أو مجموعة أخرى من الأفراد،و ذلك في غير حالات الكفاح المسلح الوطني المشروع ..."[30] .

وبالرغم من كل هذه المحاولات إلا أنه لم تستطع الدول والمنظمات الدولية وضع تعريف شامل ومحدد لمفهوم الإرهاب، إذ أصبح من الصعوبة بمكان وضع تعريف لهذا المصطلح؛ ولعل السبب في ذلك يرجع إلى غياب الاتفاق الواضح بين المتخصصين في تحديد مفهوم الإرهاب، والأسس التي ينبني عليها، إذ قد تراه طائفة عملاً إرهابياً، بينما تراه أخرى عملاً مشروعاً بطوليا[31] ، بالإضافة إلى أن الدول الكبرى كالولايات المتحدة الأمريكية ومن سار في ركابها من الدول الغربية تسعى إلى إبقاء هذا المفهوم غامضاً؛ بحيث يمكن لها ولحلفائها إلصاق تهمة الإرهاب بمن تريد، ومتى تريد[32] .

ولعل هذا ما أشار إليه فضيلة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ في بحث له بعنوان الإرهاب أسبابه ووسائل العلاج، حيث قال: "هذا المصطلح ـ الإرهاب ـ وإلى الآن لم يتحدد مفهومه، بل تشن الحملة ضده بدون تحديد واضح المعالم لما هو الإرهاب؟ ومن هو الإرهاب؟ ومتى يكون إرهابياً؟ وكيف يكون هذا الشخص أو تلك الجماعة أو الدولة أو الدول إرهابية؟ كل هذا لم يتحدد دولياً ... وبكل حال فإن محاربة مصطلح وشن الحملات المتتابعة على أعلى المستويات الإعلامية والأمنية والدولية عليه مع عدم معرفة حدوده، تعتبر حرباً على مجهول، وهذا من شأنه أن يوقعنا في إشكالات كثيرة منها: أن نعادي أطرافاً على أنهم إرهابيون وليسوا كذلك، وهذا ظاهر فيمن يحارب ويقاوم لأجل أن يخلص بلاده من المحتل مثلاً، وأيضاً من الإشكالات أن يترك أطراف هم أشد عنفاً وعداوة وإفساداً فلا يقاومون ولا يُنكر فعلهم؛ لأن هذا المصطلح لم يطلق عليهم وإن كان منطبقاً عليهم"[33] .

خلاصة القول:

يرى الباحث أن من الصعوبة بمكان وضع تعريف دقيق وشامل لمفهوم الإرهاب؛ وذلك لاختلاف مصالح الدول وغاياتها وأهدافها، إذ من المعلوم أن هناك بعض الأعمال التي تصدر عن أفراد أو جماعات أو دول، تراها بعض الدول أعمال إرهابية، بينما في نظر غيرها من الدول الأخرى أعمال مشروعة، وما يعد من اعتداء دولة على أخرى والتنكيل بها إرهاب في نظر الدولة المعتدى عليها، ففي نظر الدولة المعتدية عمل مشروع بغية الدفاع عن نفسها، فهذا التفكير، وهذا التصرف بهذه الطريقة وما يتبع ذلك من تحقيق

---

29 (?) مفهوم الإرهاب في الشريعة الإسلامية، (المرجع السابق)، ص25.
30 (?) الإرهاب المفهوم والأسباب وسبل العلاج، (المرجع السابق)، ص15 وما بعدها.
31 (?) مفهوم الإرهاب في الشريعة الإسلامية، (المرجع السابق)، ص19.
32 (?) الإرهاب الدولي في المنظور الشرعي والقانوني وتمييزه عن المقاومة المشروعة، (المرجع السابق)، ص 216.
33 (?) الإرهاب أسبابه ووسائل العلاج، (المرجع السابق)، ص7 وما بعدها.

رغبات اقتصادية، أو سياسية، أو غير ذلك، تسعى الدول إلى تحقيقها يجعل من المستحيل الالتفاف والاتفاق على وضع تعريف محدد للإرهاب، يبين معانيه ويحدد مراميه وبالتالي كيفية علاجه واستئصاله من جذوره، إذ إن الإرهاب هو نوع من السلاح في نظر بعض الدول، بل وفي نظر الجماعات والمنظمات الإرهابية التي تسعى من خلاله إلى بسط نفوذها وتحقيق غاياتها ولو كان في ذلك هلاك للنسل البشري.

المبحث الثاني
أسباب الإرهاب وسُبل علاجه

المطلب الأول: أسباب الإرهاب:

الإرهاب له أسبابه ومسبباته كغيره من الظواهر في المجتمع، وقد بُذلت جهود كثيرة لتحديدها إلا أن آراء الباحثين والدارسين لهذه الظاهرة لم تتفق على دوافع وأسباب معينة للإرهاب، ولعل ذلك راجع إلى تباين التفسير للمشاكل التي تنشأ عنها هذه الظاهرة سواء كانت انحراف في فهم نصوص الشريعة، أو مشاكل سياسية، أو اقتصادية، أو اجتماعية، أو غير ذلك، فالأمم المتحدة مثلاً ترى أن من العوامل الرئيسية للإرهاب: البؤس، وخيبة الأمل، والشعور بالضيم، واليأس، ولكن ليس هذا محل إجماع[34] ، وعليه سنحاول بيان أهم أسباب وعوامل الإرهاب، إذ من الصعوبة بمكان حصر جميع هذه الأسباب والعوامل:

أولاً: إن من أسباب ظهور الإرهاب الإعراض عن تطبيق شرع الله في الأرض، فالله I لما خلق خلقه كان هو سبحانه الأعلم بما يصلحهم، يقول Y: }**أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ**{ (*سورة الملك*، الآية: 14)، فقد وضع المولى سبحانه في هذا الدين الذي هو خاتم الأديان كل ما يصلح حال البشرية في دنياها وأخراها إن هي طبقته، والله I قد حفظ هذا الدين العظيم للعالمين بحفظه للقرآن الكريم الذي هو في الحقيقة كلام رب العالمين[35] .

ثانياً: الغلو والتطرف في الدين، فالغلو مجاوزة الحد، والتطرف الابتعاد عن الجماعة، واتخاذ فكر مناوئ لهم، فكلاهما خطير جداً في أي مجال من المجالات حتى ولو كان لباسه دينياً، فديننا الإسلامي قد حذر منه حتى ولو كان ذلك بلباس الدين، يقول النبي ε: "إياكم والغلو فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين"[36] ، ويقول أيضاً ε: "هلك المتنطعون، قالها ثلاثاً "[37] ، ويقابلهم من أعرض عن الدين بل وحاربه، فهذا أيضاً تطرف في الجفاء عن الدين، وقد ينتج عنه أنواع من الإرهاب الفكري المنحرف أو المسلح، أو يكون هو سبباً في نمو الإرهاب كردة فعل لهذا النهج الخاطيء الضال المضل[38] .

ثالثاً: فتح باب الفساد وتشجيعه أو غض الطرف عنه، وهذا مما يدفع صاحب الغيرة الدينية، والذي لا يملك قدراً كافياً من العلم ولاسيما من الشباب إلى القيام

---

34 (?) مفهوم الإرهاب في الشريعة الإسلامية، (المرجع السابق)، ص81.

35 (?) الإرهاب أسبابه ووسائل العلاج، (المرجع السابق)، ص30.

36 (?) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، رقم3248، مؤسسة قرطبة، مصر، بدون طبعة، بدون تاريخ، 1/347.

37 (?) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، كتاب العلم، باب هلك المتنطعون، رقم2670، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، بدون طبعة، بدون تاريخ، 4/2055.

38 (?) العمليات الإرهابية وموقف الشريعة الإسلامية منها، منصور سلطان السبيعي، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1427هـ-2006م، ص89.، والإرهاب أسبابه ووسائل العلاج ص32 وما بعدها.

بأعمال تخريبية، كالتفجير والتدمير لأماكن اللهو ونحوهـا، كما هو حاصل في بعض البلدان اليوم[39] .

رابعاً: ابتعـاد النـاس عن شـرع الله تعالى وعدم تحكيمه، والاعتماد على مصادر مغـايرة لمصـادر الشـريعة الإسـلامية، في التحـاكم إليها كـالعقول المجـردة الفاسـدة، والمناطق والفلسفات الكلامية العقيمة[40] .

خامساً: ومن أسباب الإرهاب وضع العوائق الإعلامية أو الأمنية أو غيرها في وجه دعوة الحق التي تدعو إلى دين الله تعالى على بصـيرة، وتنقي الـدين من شـوائب الغلو والجفاء، ومن شوائب الإرهاب والتطرف بجميع أشكاله، كل هـذا سـبّب في ظهور الإرهاب، بل هيأ لظهوره وسهل طريقه في دخـول عقـول فارغة أو مضـلّلة "[41] .

سادساً: الأخذ بظواهر النصوص دون تفقه وفهم للمسائل الشرعية، ولا اعتبار لدلالة المفهوم ولا قواعد الاستدلال، ولا الجمع بين الأدلة، ولا اعتبار لفهم العلمـاء ولا نظر في أعذار الناس[42] .

سابعاً: تُعد الأسباب السياسية من أهم أسباب الإرهاب، إذ إن التناقض الفاضح بين ما تحض عليه مواثيق النظـام السياسي الـدولي من مبـاديء، وما تـدعو إليه من قيم إنسانية ومثاليات سياسية رفيعة، وبين ما تنم عنه سلوكياته الفعلية، والتي تـرتقي إلى مستوى التنكر العام لكم تلك القيم والمثاليات، هـذا التنـاقض الواضح مـدعاة لظهور الإرهاب الدولي وممارساته الشنيعة، بسبب ما يحمله هذا التناقض الصارخ بين القول والفعل من معان[43] .

ثامناً: افتقـار النظـام السياسي الدولي إلى الحزم في الرد على المخالفات والانتهاكـات الدوليـة، وما تـرتب على ذلك من تسـيب وقصـور أدى في النهاية إلى تزايد ونمو أخطبـوط الإرهـاب الـدولي الـذي يجمع في صـفوفه بين القتلة والمحـترفين، والمرتزقة المأجورين وغيرهم من المغرر بهم دينياً أو عقائدياً أو سياسياً[44] .

تاسعاً: تردي الأحوال الاقتصادية، إذ إن الاقتصاد عامل مهم في استقرار المجتمع برمته، فإذا ما تردى هذا العامل، أدى إلى الإحبـاط واليـأس والحقد على المجتمع وكيانـه، مما قد يـؤدي بالإنسـان إلى الانتقـام منه ومحاربتـه، فـالفقر في حد ذاته لا يكـون مـدعاة لارتكـاب جـرائم الإرهـاب والعنـف، إلا أن ما يصـاحب الفقر من أوضـاع اجتماعية ونفسـية مزريـة، وعوامل خارجية أخـرى، قد تولد الإحسـاس بـالظلم والاضطهاد، ومن ثمَّ التورط في ارتكاب جرائم العنف والإرهاب، ومن ضـمن هـذه

---

39 (?) الإرهاب الأسباب والعلاج، عصام بن هاشم الجفري، ص14، موقع الإسـلام، شـبكة المعلومـات الدولية على الرابط http://www.al-islam.com نقلاً عن المكتبة الشاملة.

40 (?) أسـباب الإرهـاب والعنف والتطـرف، صـالح بن غـانم السـدلان، ص12، موقع الإسـلام، شـبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al-islam.com نقلاً عن المكتبة الشاملة.

41 (?) الإرهاب أسبابه ووسائل العلاج، (المرجع السابق)، ص35.

42 (?) أسباب ظاهرة الإرهاب، (المرجع السابق)، ص11.

43 (?) أسـباب الإرهـاب والعنف والتطـرف دراسة تحليليـة، أسـماء بنت عبد العزيز الحسـين، ص14، موقع الإسلام، شبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al-islam.com نقلاً عن المكتبة الشاملة.

44 (?) أسباب الإرهاب والعنف والتطرف دراسة تحليلية، (المرجع السابق)، بتصرف، ص14 وما بعدها.

الأوضـاع: البطالـة، التضـخم الاقتصـادي، مشـكلات السـكن، وتـدني المسـتوى المعيشي فهذه العوامل تشكل النواة الأساسية في نمو الإرهاب والتطرف[45] .

عاشراً: الأسباب الاجتماعية، من ذلك التفكك الأسري، وضعف التربية والتوجيه، وأصدقاء السوء ونحوهـا، جميعها تشـكل تربة خصـبة لنمو الأفكـار المنحرفة الـتي تـؤدي بصـاحبها إلى التطـرف[46] ، فالأسـرة هي نـواة المجتمع ولبنته الأولى الـتي يقوم عليها بنيان المجتمع والحياة الاجتماعية، فإذا ما كانت تلك اللبنة سليمة كـان البنيان قوياً متماسكاً، أما إذا كانت ضعيفة، تعاني الجهل والتفكك، فإن ذلك يـؤدي لا محالة إلى نشأة أشخاص غير أسوياء من السهولة إغوائهم وبالتالي إيقاعهم في شرك الإرهاب[47] .

حـادي عشـر: تعلب وسـائل الإعلام والاتصـال الحديثة والسـريعة الـتي تملك تقنية عالية دوراً بارزاً في إذكاء نـار العنف والإرهـاب، وتحفز الأفـراد ذوي النفـوس الضـعيفة والقلوب الميتة على القيام بأعمال مشابهة للأعمال الـتي تقـام في بلـدان أخـرى من قبل أفراد أو جماعات منحرفة، إذ وسائل الإعلام أصبحت اليوم تعرض أعمـال العنف والإرهــاب، وخاصة ما تعرضه صــفحات الإنــترنت، والجرائــد، والمجلات، والشاشة الصـغيرة (التلفـاز) من أعمـال العنف والسـطو المسـلح، فتتـأثر تلك النفـوس الـتي في الأصل مليئة بالإحبـاط واليـأس، فتتسـهل الجريمة وتـرى فيها السبيل الوحيد لتحقيق ما تسعى إليه[48] ، بالإضافة إلى ما يصدر عن هذه الوسائل الإعلامية سواء كـانت في البلاد الإسـلامية أو غيرها من البلاد الأخـرى من مقـالات صحفية، أو ندوات ثقافيـة، أو مسلسـلات، أو مسـرحيات تسـتهزئ بالـدين وأهلـه، وتسخر من القيم الإسـلامية ومن بعض الأحكـام الشـرعية، والمبـاديء الإسـلامية الثابتة، فتؤجج مشاعر الناس، وبالتـالي تـؤجج بـواعث الغضب في نفوسـهم حمية لدينهم وانتصاراً لقيمهم الإسلامية الحقة، ولا شك أن هذا الغضب محمـود؛ لأن من الواجب على المؤمن أن يغضب لله Y، إذا ما انتهكت محارمه وتعدي على حدوده، ولكن ربما غالى بعض الناس ممن لا يملكـون العلم الكـافي في الـرد والمدافعـة، وزاد عن الحد المشروع، فسلك مسلك الشـدة والعنف والتطـرف، فتحصل بـذلك الفتن ويعم الإفساد في الأرض[49] .

المطلب الثاني: سُبل علاج الإرهاب:

من أجل علاج ظاهرة الإرهاب فإن الأمر يتطلب بذل جهـود كبـيرة تتمثل في عمل موحد واســـتراتيجيه منظمة للحد من هـــذه الظـــاهرة في مجتمعنا خاصة وفي البلاد الإســلامية، والعــالم الآخر عامــة، ولكي تكــون نافعة ومجدية يجب ألا تقتصر على سن التشـريعات العقابية الصـارمة، فإنه قد ثبت أن مثل هـذه الحلـول بمفردها لا تعد كافيـةً لحصول المطلوب، إذ يقتصر أثرها على تسكين أعراض الداء لفـترة، ثم لا يلبث أن يعـود معكـراً لصـفو الأمن، مخلخلاً للاقتصـاد، مزعزعـاً للمجتمـع، الأمر الـذي يـبرهن على أن الجريمة الإرهابية لن تقهر ما لم تتم معالجتها معالجة جذرية وشـــاملة، بالقضـــاء على العوامل الرئيسية الدافعة إلى ارتكاب جـرائم الإرهـاب؛ ذلك لأن جريمة الإرهـاب شـأنها

45 (?) مفهوم الإرهاب في الشريعة الإسلامية، (المرجع السابق)، ص84 وما بعدها.
46 (?) الإرهاب الأسباب والعلاج، (المرجع السابق)، ص16.
47 (?) مفهوم الإرهاب في الشريعة الإسلامية، (المرجع السابق)، ص83.
48 (?) مفهوم الإرهاب في الشريعة الإسلامية، (المرجع السابق)، بتصرف، ص86 وما بعدها.
49 (?) أسباب ظاهرة الإرهاب، (المرجع السابق)، ص26 وما بعدها.

شأن أي جريمة أخرى، وليـدة خليط من العوامل المختلفة[50] ، وعليه سـنحاول جاهـدين بيان أهم سُبل العلاج وأنجعها، والتي من شأنها أن تعالج هذا النوع من الجرائم:

أولاً: العمل الجاد على تعميم تعاليم الإسلام وتطبيقها، وذلك من خلال العرض المبسط لتعاليم الإسلام ونظمه في جميع الجوانب السياسـية، والاقتصـادية، والاجتماعيـة، والعسـكرية وغيرهـا، وبثها في النـاس، والمطالبة بتطبيقهـا؛ لأنها الحل الأمثل والوحيد الذي يكفل تحقيق العدالة ونبذ الشر بكافة صوره، وهذا يُحمّل المختصين من العلماء والمنظرين والإعلاميين في العالم الإسلامي مسؤولية كبـيرة يجب أن ينهضوا بها طاعة لله وابتغاء مرضاته[51] .

ثانياً: السعي الجاد لعلاج المشكلات والأمراض الاجتماعية في المجتمع من خلال إيجاد آليـات ومن ذلك المؤسسـات الدينية[52] ، إذ يجب عليها سـواء أكـانت مـدارس، أو معاهد، أو جامعات، أو مساجد بما فيها من خطباء وأئمة توضـيح الصـورة الحقيقية للإسلام، وبيان أن الإسلام بريء من الإرهاب وما يتصل بـه، ولا شك في أن الـدين الإسلامي هو الأساس في توجيه الناس إلى الخـير وحمـايتهم من الشـر، ولاسـيما الشر المتمثل في الإرهاب الذي يبـذل أصـحابه قصـارى جهـدهم لإقنـاع البسـطاء بتسترهم الكاذب وراء الدين ومن أهم هذه الواجبات التصـدي للفتـاوى المضـللة، وإقامة الحجة على مخالفتها للدين الإسلامي الحنيف، وهذا يتطلب تعاون مسـتمر ووثيق من وسائل الإعلام والمؤسسات الدينية لتحقيق هذا الغرض[53] .

ثالثاً: كشف مواطن الإشكال والغموض في القضايا الحساسة، وإعلان الوجهة الشرعية فيها، وتأصيل ما لم يتم تأصيله شرعاً، وربطه بنظام الدولة وفتـاوى العلمـاء؛ لكي يكون على أساس شرعي متين أولاً، ويحفظ أمن الدولة ثانياً[54] .

رابعاً: تأصيل العلم الشرعي الرصين المبني على الكتاب والسنة النبوية المطهرة وذلك بفهم الصحابة والتابعين؛ لأنهم أعلم بمراد الله Y ومـراد رسـوله ε من غـيرهم؛ إذ الوسطية في الدين هي الحل ضد التطرف والإرهاب بكافة أشكاله، المعلـوم منها لدينا الآن والمجهول[55] ، قال تعالى: }**وَأَنَّ هَـذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُواْ السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ...**{ (*سورة الأنعام*، الآية: 153).

خامساً: إنشاء المراكز والمؤسسات الرسمية المتخصصة في مكافحة ظاهرة الإرهـاب على أن يكـون فيها بـاحثين متخصصـين يعكفـون على البحث والدراسة لهذه الظاهرة[56] .

سادساً: الإكثار من الإصدارات، والندوات، والمؤتمرات، والمحاضرات، واللقاءات التي تساهم في مكافحة الإرهاب وعلاجه[57] .

---

50 (?) مفهوم الإرهاب في الشريعة الإسلامية، (المرجع السابق)، ص180.
51 (?) الإرهاب أسبابه ووسائل العلاج، (المرجع السابق)، ص36.
52 (?) الإرهاب الأسباب والعلاج، (المرجع السابق)، ص24.
53 (?) مفهوم الإرهاب في الشريعة الإسلامية، (المرجع السابق)، ص182.
54 (?) الغلو الأسباب والعلاج، ناصر عبد الكريم العقـل، بتصـرف، ص23، موقع الإسـلام، شـبكة المعلومـات الدولية على الرابط http://www.al-islam.com نقلاً عن المكتبة الشاملة.
55 (?) الإرهاب أسبابه ووسائل العلاج، (المرجع السابق)، ص36 وما بعدها.
56 (?) الغلو الأسباب والعلاج، (المرجع السابق)، بتصرف، ص28.
57 (?) (المرجع نفسه)، بتصرف، ص31.

سابعاً: التركيز على دور المؤسسـات الإعلاميـة، والإعلام، إذ نحن نعيش اليـوم في عصر التكنولوجيا المعلوماتية، والبث الإعلامي المفتوح، كالقنوات الفضـائية والإنـترنت، فنأمل أن تنهض هـذه المؤسسـات بـدورها الإعلامي في مكافحة الظـواهر غـير السـوية في المجتمـع، وخاصة ظـاهرة الإرهـاب، سـواء أكـان الإرهـاب داخليـاً أو دولياً[58] .

ثامناً: ويرى الباحث ضرورة العمل على تشكيل لجنة عربية دولية، ويكون دورها عقد مؤتمرات دولية مع أعضاء المجتمع الدولي؛ لكي تبين الأسـباب الحقيقة للإرهـاب، والتي من بينها الاضطهاد الذي تعانيه الـدول الضـعيفة من قبل ممارسـات الـدول الغربية الكبرى، والـذي أدى في النهاية إلى إيجـاد أرض خصـبة للإرهـاب في هـذه الدول.

تاسعاً:ضرورة تكاتف جهود الدول العربية مع بعضها البعض من أجل حماية أوطانها من أي دخيل يحمل فكر الإرهاب، وذلك بإنشاء وتفعيل اتفاقيات أمنية لحماية حـدودها وسواحلها.

عاشراً: ضـــرورة قيـــام المـــؤتمرات، والمجـــامع الفقهية بدورها في إبراز الصـــورة السمحة للدين الإسلامي، وأنه دين الوسطية والعدل المحمود الـذي لا إفـراط فيه ولا تفريط.

فهذه من أهم وسائل وسُبل علاج الإرهاب، فإذا ما أخذت في الاعتبار فإن ظـاهرة الإرهاب سـوف تنجلي، ويكـون المجتمع الإسـلامي باعتبـاره أكـثر المتضـررين من هـذه الظاهرة ومن بعده المجتمع الدولي في منأى عنها، وبالتالي يعم الأمن والأمان.

---

58 (?) مفهوم الإرهاب في الشريعة الإسلامية، (المرجع السابق)، بتصرف يسير، ص182.

الخاتمة

وبعد أن تمَّ ـ بحمد الله I ـ الانتهاء من دراسة الإرهاب، وما استتبع ذلك من بيان الأسباب والعوامل التي أدت إلى انتشاره، وإيضاح السُبل الكفيلة لعلاجه، فلا أظن أن هذه الدراسة قد غطت جميع جوانب هذا الموضوع، وحسبي منها أن تكون قد ألقت الضوء على بعض المسائل المهمة التي كانت تتطلب دراسة بشأنها، فعرفنا في المبحث الأول الجذور التاريخية للإرهاب ومعناه، وفي المبحث الثاني استعرضنا أهم أسباب الإرهاب، وأبنّا أهم سُبل علاجه، ومن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث ما يأتي:

1- يتضح من خلال السرد التاريخي لجذور الإرهاب أن وصف الإسلام والمسلمين بالتطرف والإرهاب أمر لا يمكن قبوله؛ لأن الواقع التاريخي يثبت أن الإرهاب قد نشأ وترعرع في أحضان أوروبا، ومنها خرج، سواء أكان ذلك في قرون ما قبل الميلاد، أو في القرون الوسطى، أو في العصر الحديث.

2- لم تتطرق كتب المعاجم واللغة العربية القديمة لمفهوم الإرهاب بمعناه المعاصر والحديث، وإنما تطرقت إليه كتب اللغة العربية المعاصرة، وهذا يُظهر أن هذا النوع من الإرهاب بمفهومه المعاصر لم يكن معلوماً لدى علماء اللغة قديماً.

3- يوجد نوع من التوافق بين مفهوم الإرهاب في كتب اللغة المعاصرة العربية منها وغير العربية وبين المعنى الاصطلاحي للإرهاب، إذ اشتملت هذه الكتب على أن من معاني الإرهاب هو محاولة الحصول على مكسب سياسي، أو تحقيق أهداف سياسية.

4- لم يرد في الشرع الحكيم ما يدل على معنى وماهية الإرهاب، باعتبار أنه لم يرد في نصوص الشرع.

5- بإبراز مفهوم الإرهاب وحكمه في الشرع من خلال المجامع الفقهية وفتاوى العلماء، يتبين لنا أن الشرع الإسلامي يجرم ويحرم الإرهاب، ويرتب على ذلك العقوبات والجزاء الرادع لكل من تسول له نفسه المساس بالدماء المعصومة، أو الإفساد في الأرض، وترويع الآمنين، وهذا يحمل في طياته براءة الإسلام مما ينسب إليه من اتهامات باطلة تتعلق بالإرهاب.

6- إن مفهوم الإرهاب في القانون الدولي يشوبه الغموض، وعدم الدقة والوضوح، وما ذلك إلا بسبب اختلاف التوجهات والمعايير والقيم والسياسات ما بين الدول والمنظمات الدولية بما فيها الأمم المتحدة، والتي كانت تسعى إلى وضع مفهوم شامل لمصطلح الإرهاب، وبالتالي معرفة من يطلق عليه وصف الإرهاب من عدمه.

7- تبين من دراسة الإرهاب، وما يحمله هذا المصطلح من معانٍ أنه لا سبيل للقضاء عليه أو الحد منه إلا بإيجاد سُبل ووسائل حقيقية يتمكن من خلال تطبيقها كف جماح هذا الشر، وما ذكرناه من سُبل كفيلة في إخماده وإزالته من جذوره إن هي طبقت.

التوصيات:

1- ضـرورة عقد مـؤتمر دولي يشـارك فيه كبـار العلمـاء والمتخصصـين في قضـايا الإرهاب؛ لأجل إبراز أهم أسباب ظهور الإرهاب، ومن ثمّ إصدار الفتاوى الشـرعية التي تبين الحكم الشرعي لهذا النوع من الجرائم، وإيقـاع العقوبـات الرادعة على مرتكبيها.

2- السعي في معالجة ظاهرة الإرهـاب بالحجة والبرهـان، والموعظة الحسـنة، قـال تعـالى: }**ادْعُ إِلِى سَـبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَـةِ وَالْمَوْعِظَـةِ الْحَسَـنَةِ وَجَـادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ...**{ (*سورة النحل*، الآيـة: 125)، فإقامة الدليل والبرهـان مقـدم على السيف والسنان.

3- التحري عن أسباب الجهل التي أدت بأصحابها إلى التطرف والإرهاب دونما مسوغ شـرعي يـبيح لهم ذلـك، وتعليمهم الأحكـام الشـرعية الصـحيحة في هـذا الشـأن، وتحذيرهم من مغبة وخطر تكفير المسلمين من غير دليل شـرعي، إذ من السـهل أن تنزع سلاح خصمك، أو حـتى تقتلـه، لكن ليس من السـهل أن تـنزع ما لديه من فكر، وخاصةً إذا كـان هـذا الفكر متطرفـاً يُكفّر ويُقتّل وفقـاً لهـواه وطاعـةً لنفسه الشريرة من غير الرجوع لنصـوص الكتـاب والسـنة، فـالعلاج الأمثل لـذلك كله هو العلم، فهو الدواء لاستئصال هذا الداء.

4- استغلال وسائل الإعلام الاستغلال الصحيح، واستثمارها في بيان الواجهة الحقيقية للإسلام، وتقديم برامج من شأنها إظهار سماحة هذا الـدين، وإبـراز الفـرق بين ما يقوم به شرذمة إرهابية تدعي انتسابها للإسـلام وبين تعـاليم الإسـلام المبنية على العدل، والرفق، والرحمة، والمعاملة الحسنة، والمجادلة بالتي هي أحسن.

وأخـيراً أسـأل الله العلي القـدير أن يتقبل هـذا العمـل، وأن يجعله خالصـاً لوجهه الكريم، إنه نعم المولى ونعم النصير، وهو من وراء القصد.

الباحث

قائمة المصادر والمراجع العربية:

- بعد القرآن الكريم برواية حفص.

أولاً: كتب التفسير:

1- تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن كثير، دار الفكر، بيروت- لبنان، بـدون طبعـة، 1401هـ.

ثانياً: كتب الأحاديث النبوية الشريفة:

2- صـحيح مسـلم، مسـلم بن الحجـاج، تحقيـق: محمد فـؤاد عبد البـاقي، دار إحيـاء التراث العربي، بيروت-لبنان، بدون طبعة، بدون تاريخ.
3- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة، مصر، بدون طبعـة، بدون تاريخ.

ثالثاً: كتب المعاجم وعلوم اللغة والمصطلحات:

4- القاموس المحيط، محمد يعقوب الفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنـان، بدون طبعة، بدون تاريخ.
5- لسان العرب، محمد بن منظـور، دار صـادر، بـيروت-لبنـان، الطبعة الأولى، بـدون تاريخ.
6- معجم اللغة العربية المعاصـرة، أحمد مختـار عبد الحميـد، عـالم الكتـاب، الطبعة الأولى، 1429هـ-2008م.
7- المعجم الوسـيط، إبـراهيم مصـطفى وآخـرون، تحقيـق: مجمع اللغة العربيـة، دار الدعوة، بدون طبعة، بدون تاريخ.
8- المورد، قاموس إنكليزي عربي، منير البعلبكي.

رابعاً: كتب متخصصة:

9- الإرهاب أسـبابه ووسـائل العلاج، الشـيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشـيخ، مـدار الوطن، الرياض-السعودية، الطبعة الثانية، 1431 هـ-2010م.
10- الإرهــاب الأســباب والعلاج، عصــام بن هاشم الجفــري، موقع الإســلام، شــبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al-islam.com.
11- الإرهاب المفهوم والأسباب وسُـبل العلاج، محمد الهـواري، موقع الإسـلام، شـبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al-islam.com.
12- الإرهــاب مظــاهره وأشــكاله وفقــاً للاتفاقية العربية لمكافحة الإرهــاب، محمد الحســيني مصــيلحي، موقع الإســلام، شــبكة المعلومــات الدولية على الرابط http://www.al-islam.com.
13- الإرهاب والعنف والتطرف في الكتـاب والسـنة، رقية بنت محمد المحـارب، موقع الإسلام، شبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al-islam.com.
14- الإرهاب والعنف والتطرف في ميزان الشرع، محمد على إبراهيم، موقع الإسـلام، شبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al-islam.com.

15- الإرهاب والغلو، عبد الرحمن بن معلا اللويحق، موقع الإسلام، شبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al-islam.com.
16- أسباب الإرهاب والعنف والتطرف دراسة تحليلية، أسماء بنت عبد العزيز الحسين، موقع الإسلام، شبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al-islam.com.
17- أسباب الإرهاب والعنف والتطرف، صالح بن غانم السدلان، موقع الإسلام، شبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al-islam.com.
18- أسباب ظاهرة الإرهاب، عبد الله بن محمد العمرو، موقع الإسلام، شبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al-islam.com.
19- الإيمان والرد على أهل البدع، عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، بدون دار نشر، بدون طبعة، بدون تاريخ.
20- الجذور التاريخية لحقيقة الغلو والتطرف والإرهاب والعنف، على بن عبد العزيز بن الشبل، موقع الإسلام، شبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al-islam.com.
21- حقيقة الإرهاب المفاهيم والجذور، مطيع الله بن دخيل الله الحربي، موقع الإسلام، شبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al-islam.com.
22- الغلو الأسباب والعلاج، ناصر بن عبد الكريم العقل، موقع الإسلام، شبكة المعلومات الدولية على الرابط http://www.al-islam.com.
23- مفهوم الإرهاب في الشريعة الإسلامية، هيثم عبد السلام محمد، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، 1426هـ-2005م.

خامساً: الرسائل العلمية:

24- الإرهاب بين الشريعة والنظم المعاصرة، عبد الله بن إبراهيم العريفي، رسالة ماجستير، معهد الدراسات العليا، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1419هـ-1998م.
25- العمليات الإرهابية وموقف الشريعة الإسلامية منها، منصور سلطان السبيعي، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1427هـ-2006م.

سادساً: المجلات:

26- الإرهاب الدولي في المنظور الشرعي والقانوني وتمييزه عن المقاومة المشروعة، ماجد ياسين الحموي، مجلة جامعة الملك سعود، كلية العلوم الإدارية، الرياض-السعودية، المجلد الخامس عشر، العدد الثاني، 1423هـ-2003م.
27- مفهوم الإرهاب تأسيساً على مفهوم الحرابة والبغي في الفقه الإسلامي، على بن عبد العزيز العمريني، مجلة العدل، بدون مجلد، العدد أربعة وثلاثون، ربيع الأخر، لسنة1428هـ.

سابعاً: المراجع الأجنبية:

28- The : oxford comprehensive, compiled, by: Joyce M. Hawkins, academia, Beirut-Lebanon, 1998-2000.

المحتويات

الموضـــوع	الصفحة
ملخص الدراسة	-
مقدمة	1
أهمية البحث	2
أسباب اختيار البحث	2
إشكالية البحث	2
منهجية البحث	3
المبحث الأول	
جذور الإرهاب التاريخية ومفهومه	
المطلب الأول: الجذور التاريخية للإرهاب	4
المطب الثاني: مفهوم الإرهاب	6
الفرع الأول: معنى الإرهاب لُغةً	6
الفرع الثاني: الإرهاب اصطلاحاً	7
أولاً: الإرهاب في الاصطلاح الشرعي	7
الحكم الشرعي للإرهاب	9
ثانياً: الإرهاب في اصطلاح القانون الدولي	10
المبحث الثاني	
أسباب الإرهاب وسُبل علاجه	
المطلب الأول: أسباب الإرهاب	15
المطلب الثاني: سُبل علاج الإرهاب	19
الخاتمة	23
قائمة المصادر والمراجع	26
المحتويات	30